

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٦١ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٩٢م^٢ (تبرع المواطنة/ سهير محمد سيد سيد أحمد) ، بناحية بهبشين - مركز ناصر - محافظة بنى سويف ، لصالح مديرية أمن بنى سويف ، بالمجان ، لإقامة وحدة إطفاء عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٢٢ أبريل سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

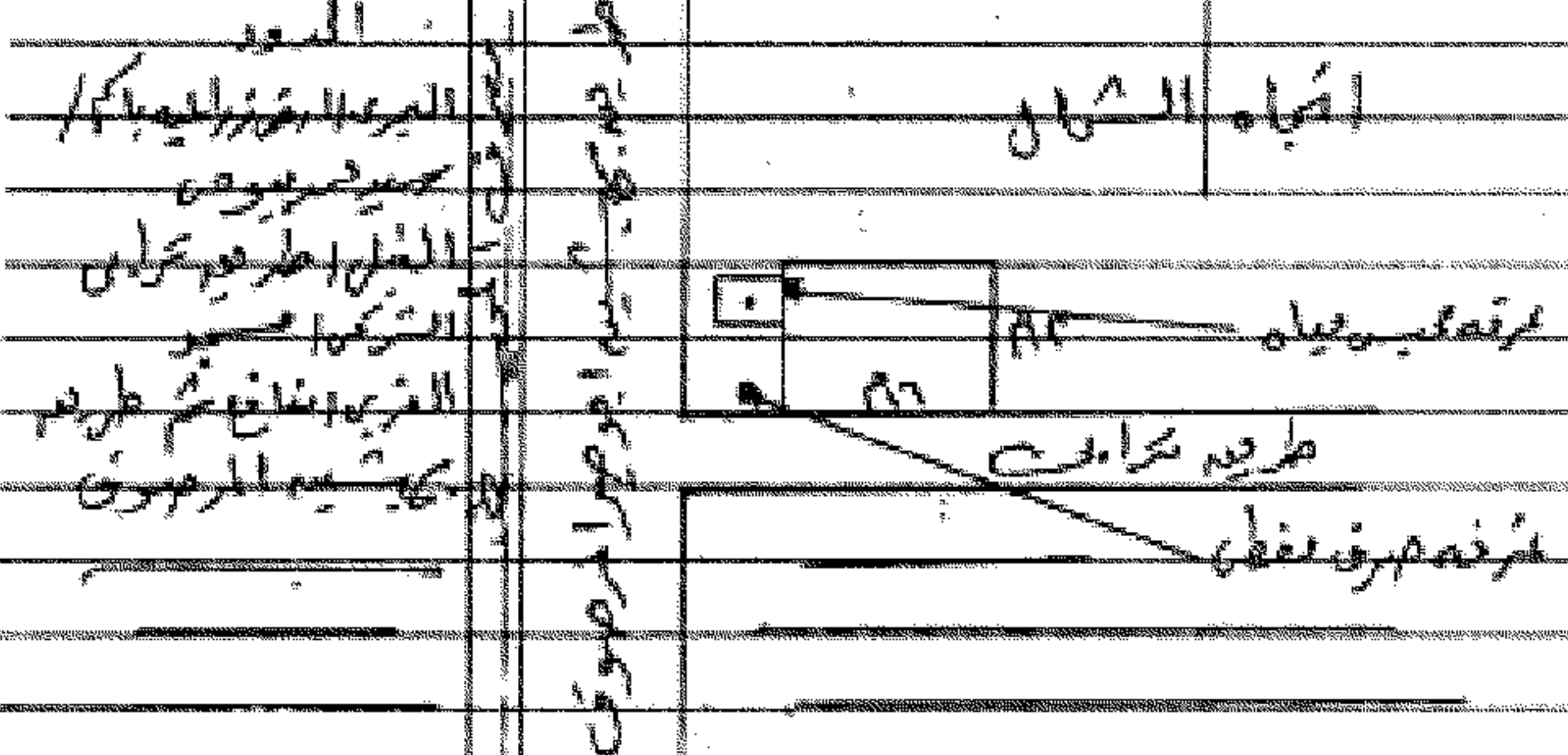
المادة ١٧ من القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨

المادة ١٧ من القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨

المادة ١٧ من القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨

المادة ١٧ من القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨

المادة ١٧ من القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨



المادة ١٧ من القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨

المادة ١٧ من القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨

المادة ١٧ من القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨

المادة ١٧ من القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨

المادة ١٧ من القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨

المادة ١٧ من القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨

المادة ١٧ من القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨

المادة ١٧ من القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨

المادة ١٧ من القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨